

قرار

إن رئيسة بلدية تينجة، بعد اطلاعها على :

- القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018 يتعلق بمجلة الجماعات المحلية
- و القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلقة بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة و الجماعات المحلية و المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية و على جميع النصوص التي نصحته او تممته.
- و على الأمر عدد 623 لسنة 1985 المؤرخ في 23 افريل 1985 المتعلقة بإحداث بلدية تينجة
- و على الأمر عدد 572 لسنة 1989 المؤرخ في 30 ماي 1989 و المتعلقة بضبط الخطط الوظيفية الممكن إحداثها بالبلديات و على جميع النصوص التي نصحته او تممته.
- و على الأمر عدد 1967 لسنة 1990 المؤرخ في 28 نوفمبر 1990 المتعلقة بنيابة الخطط الوظيفية للمصالح الخارجية و الجهوية الراجعة بالنظر لمختلف الوزارات .
- و على الأمر عدد 518 لسنة 2012 المؤرخ في 02 جوان 2012 المتعلقة بحذف سلك مراقبى التراتيب البلدية و إدماج اعوانه بسلك الأمن الوطني و الشرطة الوطنية.
- و على قرار وزير الداخلية و التخطيط و المالية المؤرخ في 19 سبتمبر 1989 المتعلقة بضبط أصناف الخطط الوظيفية الممكن إحداثها في كل بلدية و على جميع النصوص التي نصحته او تممته.
- و على منشور السيد وزير الداخلية عدد 46 المؤرخ في 26 أوت 1992 المتعلقة بالتنظيمات الهيكلية الأنماذجية للإدارات البلدية
- و على منشور السيد وزير الداخلية عدد 37 المؤرخ في 10 جوان 2002 حول احداث وحدات للإعلامية بالتنظيمات الهيكلية البلدية .
- وعلى القرار البلدي عدد 69 المؤرخ في 29 افريل 2013 و المصدق عليه بتاريخ 30 سبتمبر 2013 و المتعلقة بتنقيح التنظيم الهيكلى بلدية تينجة
- وعلى القرار البلدي عدد 70 المؤرخ في 29 افريل 2013 و المصدق عليه بتاريخ 30 سبتمبر 2013 و المتعلقة بإحداث خطط وظيفية ببلدية تينجة .
- وعلى مداولة المجلس البلدي في دورته العادية الأولى لسنة 2018 المنعقدة بتاريخ 09 مارس 2018
- و على مداولة المجلس البلدي في دورته العادية الثانية لسنة 2019 المنعقدة بتاريخ 25 ماي 2019

قرار مالي:

الفصل الأول : أحدثت بلدية تينجة الخطط الوظيفية التالية :

- * كاتب عام
- * كاهية مدير الادارة الفرعية للشؤون الادارية و المالية
- * كاهية مدير الادارة الفرعية الفنية
- * رئيس مصلحة الاعوان
- * رئيس المصلحة المالية و الصفقات
- * رئيس مصلحة النزاعات و الملك البلدي
- * رئيس مصلحة الاداءات و المعاليم
- * رئيس مصلحة الحالة المدنية و الانتخابات
- * رئيس مصلحة التهيئة و التراخيص العمرانية
- * رئيس مصلحة النظافة و المحيط
- * رئيس مصلحة الأشغال و الطرقات و التثوير
- * رئيس قسم الحالة المدنية

الفصل 2 :

يلغى مفعول القرار البلدي المؤرخ في 29 أفريل 2013 المصدق عليه في 30 سبتمبر 2013 المشار إليه أعلاه

الفصل 3 :

الكاتب العام للبلدية و قابض المالية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

٠٨ سبتمبر ٢٠٢٠ تينجة في

رئيسة البلدية

ساورة الثامری

